

قرار رقم ( ٤٨٥ ) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦ / ٥ / ٢٣

بتسجيل صندوق التأمين الخاص بأعضاء

نقابة المهن الزراعية

\*\*\*\*\*

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٩٢) لسنة ٢٠١٥ بشأن تعديل نموذج النظام الأساسي لصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٣٢٦) لسنة ٢٠١٦ بتفويض نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى مشروع لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص بأعضاء نقابة المهن الزراعية .

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة

جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠)

لسنة ٢٠١٦ بجلستها المنعقدة في ٢٨/٤/٢٠١٦ بإقتراح اعتماد تسجيل لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠١٦/٥/٢٣ .

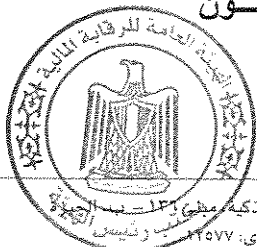
### قرر

مادة أولى : يُسجل صندوق التأمين الخاص بأعضاء نقابة المهن الزراعية ومقره الرئيسي /

نقابة المهن الزراعية - (١) شارع شنن من شارع الجلاء - قسم الأربكية -

القاهرة - بسجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة برقم ( ) ويكون

للسندوق شخصية اعتبارية مستقلة .



مادة ثالثة : الاشتراكات :  
نظامه الأساسي.

مادة ثالثة : الاشتراكات :

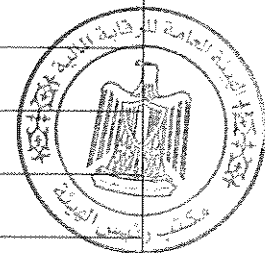
يلتزم العضو بسداد رسم الانضمام إلى الصندوق وكذا الاشتراكات المطلوبة منه وهي

كالتالي :-

١- مائة جنيه رسم عضوية وتسدد مرة واحدة عند الانضمام للصندوق .

٢- الاشتراك الشهري ويسدد وفقاً للجدول التالي :-

| الاشتراك الشهري ( بالجنيه ) | السن عند الانضمام ( بالسنوات ) |
|-----------------------------|--------------------------------|
| خمسون                       | ٢٥ سنة فأقل                    |
| خمسون                       | ٢٦                             |
| خمسون                       | ٢٧                             |
| خمسون                       | ٢٨                             |
| خمسون                       | ٢٩                             |
| ستون                        | ٣٠                             |
| ستون                        | ٣١                             |
| ستون                        | ٣٢                             |
| ستون                        | ٣٣                             |
| ستون                        | ٣٤                             |
| ستون                        | ٣٥                             |
| ستون                        | ٣٦                             |
| ستون                        | ٣٧                             |
| ستون                        | ٣٨                             |
| ستون                        | ٣٩                             |
| سبعون                       | ٤٠                             |
| سبعون                       | ٤١                             |
| سبعون                       | ٤٢                             |
| سبعون                       | ٤٣                             |
| سبعون                       | ٤٤                             |
| سبعون                       | ٤٥                             |



٤٦٠٧٦

١ - ٢٨ ش طلعت حرب - القاهرة

|        |              |
|--------|--------------|
| سبعون  | ٤٦           |
| سبعون  | ٤٧           |
| سبعون  | ٤٨           |
| سبعون  | ٤٩           |
| ثمانون | ٥٠           |
| ثمانون | ٥١           |
| ثمانون | ٥٢           |
| ثمانون | ٥٣           |
| ثمانون | ٥٤           |
| ثمانون | ٥٥ سنة فأكثر |

• ويجوز سداد تلك الاشتراكات سنوياً أول كل عام .  
ويلتزم أعضاء الصندوق المعارين أو الحاصلين على أجازات خاصة أو بدون مرتب بسداد الاشتراكات المحددة طبقاً لأحكام النظام الأساسي مقدماً سنوياً ، وفي حالة التأخير يتم تحصيل الاشتراكات المستحقة عن هذه الفترة مضافاً إليها عائد استثمار سنوي لا يقل عن معدل الفائدة الوارد بالدراسة الاكتوارية .  
وفي حالة تأخر العضو عن سداد قيمة الاشتراكات لمدة شهرين متتاليين ، يتم إخطاره عن طريق الصندوق بخطاب مسجل مصحوب بعلم الوصول بضرورة السداد والمبلغ الواجب قيامه بسداده تفصيلاً ، فإذا لم يقم العضو بالسداد في فترة غايتها شهراً من تاريخ الإخطار تنتهي عضويته بالصندوق وتسوى حقوقه وفقاً لذلك .

#### مادة رابعة : (المزايا) :-

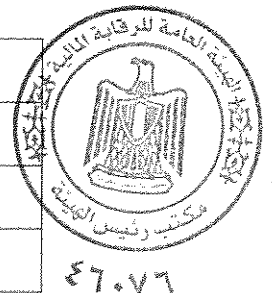
تصرف المزايا التأمينية للحالات التالية :-

أولاً :- في حالة انتهاء الخدمة بسبب :-

(١) بلوغ سن التقاعد القانونية ( سن الستين ) :-

يؤدي الصندوق للعضو ميزة تأمينية تحسب وفقاً للجدول التالي :-

| السن عند الانضمام ( بالسنوات ) | الميزة التأمينية المستحقة ( بالجنيه ) |
|--------------------------------|---------------------------------------|
| ٢٥ سنة فأقل                    | ٦٤١٠٠                                 |
| ٢٦                             | ٦١٠٠٠                                 |
| ٢٧                             | ٥٨١٠٠                                 |

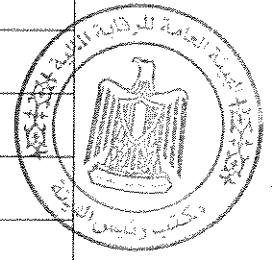


٤٦٠٧٦

١



|        |              |
|--------|--------------|
| ٥٥٣.٠٠ | ٢٨           |
| ٥٢٦.٠٠ | ٢٩           |
| ٥٠١.٠٠ | ٣٠           |
| ٤٧١.٠٠ | ٣١           |
| ٤٤٣.٠٠ | ٣٢           |
| ٤١٧.٠٠ | ٣٣           |
| ٣٩٢.٠٠ | ٣٤           |
| ٣٦٨.٠٠ | ٣٥           |
| ٣٤٥.٠٠ | ٣٦           |
| ٣٢٤.٠٠ | ٣٧           |
| ٣٠٤.٠٠ | ٣٨           |
| ٢٨٥.٠٠ | ٣٩           |
| ٢٦٨.٠٠ | ٤٠           |
| ٢٤٨.٠٠ | ٤١           |
| ٢٢٩.٠٠ | ٤٢           |
| ٢١١.٠٠ | ٤٣           |
| ١٩٤.٠٠ | ٤٤           |
| ١٧٨.٠٠ | ٤٥           |
| ١٦٣.٠٠ | ٤٦           |
| ١٤٩.٠٠ | ٤٧           |
| ١٣٦.٠٠ | ٤٨           |
| ١٢٣.٠٠ | ٤٩           |
| ١١١.٠٠ | ٥٠           |
| ٩٧.٠٠  | ٥١           |
| ٨٥.٠٠  | ٥٢           |
| ٧٢.٠٠  | ٥٣           |
| ٦١.٠٠  | ٥٤           |
| ٤٩.٠٠  | ٥٥ سنة فأكثر |



٤٦.٧٦

١٢٥١٧

(٢) الوقفاة أو العجز الكلي المستديم :-

يؤدي الصندوق ميزة تأمينية تحدد طبقاً للسن عند الاشتراك ووفقاً للجدول التالي :-

| عدد سنوات الاشتراك | الميزة التأمينية المستحقة ( بالجنيه )  |
|--------------------|----------------------------------------|
| سنتان فأقل         | رد ١٣٠% من الاشتراكات المسددة من العضو |
| ثلاث سنوات         | ٢٥٠٠                                   |
| أربعة سنوات        | ٣٧٠٠                                   |
| خمس سنوات          | ٤٩٠٠                                   |
| ستة سنوات          | ٦١٠٠                                   |
| سبع سنوات          | ٧٢٠٠                                   |
| ثمان سنوات         | ٨٥٠٠                                   |
| تسع سنوات          | ٩٧٠٠                                   |
| عشر سنوات          | ١١١٠٠                                  |
| أحدى عشر سنة       | ١٢٣٠٠                                  |
| اثني عشر سنة       | ١٣٦٠٠                                  |
| ثلاثة عشر سنة      | ١٤٩٠٠                                  |
| أربعة عشر سنة      | ١٦٣٠٠                                  |
| خمسة عشر سنة       | ١٧٨٠٠                                  |
| ستة عشر سنة        | ١٩٤٠٠                                  |
| سبعة عشر سنة       | ٢١١٠٠                                  |
| ثمانية عشر سنة     | ٢٢٩٠٠                                  |
| تسعة عشر سنة       | ٢٤٨٠٠                                  |
| عشرون سنة          | ٢٦٨٠٠                                  |
| واحد وعشرون سنة    | ٢٨٥٠٠                                  |
| اثنين وعشرون سنة   | ٣٠٤٠٠                                  |
| ثلاثة وعشرون سنة   | ٣٢٤٠٠                                  |
| أربعة وعشرون سنة   | ٣٤٥٠٠                                  |
| خمسة وعشرون سنة    | ٣٦٨٠٠                                  |
| ستة وعشرون سنة     | ٣٩٢٠٠                                  |



٤٦٠٧٦

١٠٠٠٠٠

|       |                        |
|-------|------------------------|
| ٤١٧٠٠ | السبعة وعشرون سنة      |
| ٤٤٣٠٠ | ثمانية وعشرون سنة      |
| ٤٧١٠٠ | تسعة وعشرون سنة        |
| ٥٠١٠٠ | ثلاثون سنة             |
| ٥٢٦٠٠ | واحد وثلاثون سنة       |
| ٥٥٣٠٠ | اثنين وثلاثون سنة      |
| ٥٨١٠٠ | ثلاثة وثلاثون سنة      |
| ٦١٠٠٠ | أربعة وثلاثون سنة      |
| ٦٤١٠٠ | خمسة وثلاثون سنة فأكثر |

### ٣) العجز الجزئي المستديم :-

يؤدي الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ٥٠% من الميزة المستحقة لحالة العجز الكلي المستديم .

ثانياً :- في حالة انتهاء العضوية بسبب الفصل أو الاستقالة من الصندوق :-  
يرد للعضو كافة الاشتراكات المسددة منه .

### ثالثاً : إجراءات صرف المزايا التأمينية :

يتم صرف المزايا التأمينية للعضو بمجرد تحقق سبب استحقاقها بما في ذلك انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانوني ، وذلك بموجب خطاب من العضو - أو من يفوضه - موجه للصندوق موضحاً به بياناته والسبب الموجب لصرف المزايا مرفقاً بها المستندات اللازمة ، وعلى الصندوق صرف المزايا الموضحة بهذا النظام للعضو خلال مدة لا تجاوز ( شهرين ) من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً .

وتسري قواعد صرف المزايا التأمينية التالية في الحالات المحددة قرين كل منها :-

#### أ- انتهاء الخدمة بسبب الوفاة :

إذا كان انتهاء الخدمة بسبب الوفاة يؤدي الصندوق المزايا التأمينية المستحقة وفقاً لهذا النظام إلي من يكون العضو قد حددهم قبل وفاته وبالنسب التي حددها ، وفي حالة عدم تحديد المستفيدين من مستحقات الوفاة أو وفاة أحدهم قبل وفاة العضو ودون تعديل رغبته فتؤدي تلك المستحقات أو الباقي منها إلي الورثة الشرعيين للعضو ووفقاً للأتصبة الشرعية.



١٠

٢٨ ش طلعت حرب - القاهرة

رقم بريدي : ٢٥٤٥٠

تليفون : ٢٥٧٥٨٨٠٧ - فاكس : ٢٥٧٥٨٨٨١

١ أبراج الماسترلي - ش البحر الأعظم - الجيزة

رقم بريدي : ١٢٥١٧

تليفون : ٢٥٧٢٧١٤٢ - فاكس : ٢٥٧٢٧١١٩

القرية الذكية، مبنى ١٣٦ - ب، الجيزة

رقم بريدي : ١٢٥٧٧

تليفون : ٢٥٢٧٠٠٤٠ - فاكس : ٢٥٢٧٠٠٤١

٢٠ ش عماد الدين - القاهرة

رقم بريدي : ١١١١١١

تليفون : ٢٥٧٩٢٢٤٠ - فاكس : ٢٥٧٤٥٥٩٨

ب- في حالة الخروج الجماعي :-

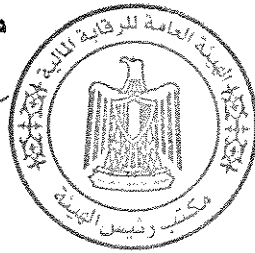
في حالة الخروج الجماعي أياً كان سببه مثل المعاش المبكر أو الانسحابات أو الاستقالات الجماعية يتعين على الصندوق عدم صرف أية مستحقات لهؤلاء الأعضاء إلا بناءً على دراسة اكتوارية يعدها الصندوق وتعتمدها الهيئة ، ويلتزم الصندوق خلال ( ثلاثة أشهر ) على الأكثر من تاريخ تقديم الطلب بإعداد الدراسة المشار إليها وإرسالها للهيئة .

مادة خامسة : تاريخ تحصيل الاشتراكات واحتساب المزايا اعتباراً من ٢٠١٥/١٢/١ .

مادة سادسة : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مستشار/ رضا عبد المعطي

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

١